## 105418 ـ حشو جلد الحيوان حتى يصير كالتمثال

**السؤال**

أعلم أن صنع التماثيل حرام ، لكن إذا كان لدى الإنسان جلد نمر ، أو جلد حمار وحشي ، أو كبش ، وحشي بالقش أو القطن ، وصنع له رأس وأطراف بلون جلده ، ووضع في مدخل الدار أو المجالس للزينة فقط ، فهل تسري عليه الحرمة أم مباح ؟

**الإجابة المفصلة**

الحمد لله.

" يحرم اتخاذ ما ذكر ؛ لأنه يشبه التمثال ، ولأنه عبث لا فائدة منه.

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ بكر أبو زيد .

"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (24/31) .